

أبو شجاع (03) " من مبطلات الصلاة العمل الكثير والحدث "

كتاب الصلاة للشيخ مصطفى العدوي 61 11 6102

مصطفى العدوي

قل هذه سبيلي. ادعو الى الله. على بصيرة انا ومن من اتبعني وسبحان الله وما انا من المشركين سبحان الله وما ها انا من المشركين السلام عليكم ورحمة الله وبركاته. بسم الله والحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله وبعد - 00:00:00

قال الامام ابو شجاع الشافعي رحمه الله تعالى في كتابه غاية الاختصار في بيان مبطلات الصلاة من وجهة النظر الشافعية قال والعمل الكثير المتوالي العمل الكثير المتوالي ما ضابط هذا - 00:00:47

وما الدليل عليه لم يحدد لهذا العمل ضابط وقد افرد البخاري في صحيحه كتابا سماه كتاب العمل في الصلاة. كتاب العمل في الصلاة فورد في هذا الكتاب عدة احاديث اشهرها - 00:01:11

ان النبي صلى الله عليه وسلم لما مرض وتقدم ابو بكر يصلي بالناس فوجد النبي صلى الله عليه وسلم في نفسه خفة فيأتي الى المسجد اتى المسجد يشق الصفوف حتى وقف في الصف الاول خلف ابي بكر - 00:01:46

فاكثر الناس من التصفيق وكان ابو بكر رجلا لا يلتفت في صلاته فلما اكثروا من التصفيق التفتوا في التفت ابو بكر خلفه فرأى النبي صلى الله عليه وسلم فاراد ان يرجع - 00:02:14

وان يتقدم النبي صلى الله عليه وسلم لامامة الناس فاشار اليه النبي صلى الله عليه وسلم ان مكانك فابى ابو بكر الا ان يتأخر وتقدم النبي صلى الله عليه وسلم - 00:02:40

الحديث في اخره ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لابي بكر ما منعك ان تثبت اذ امرتك قال ما كان لابن ابي قحافة ان يتقدم بين يدي رسول الله صلى الله عليه وسلم - 00:03:03

الشاهد منه ان الناس اكثره من التصفيق وهذا عمل وان ابا بكر التفت وانه تراجع للخلف والنبي صلى الله عليه وسلم اشار اليه وتقدم النبي صلى الله عليه وسلم واما الناس - 00:03:24

فهذا من اشهر الاحاديث التي يوردونها في باب العمل في الصلاة لمصلحة الصلاة وفي الباب ايضا ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يصلي وهو يحمل امامة في الصلاة امامة بنت ابنته زينب - 00:03:46

فاذا سجد وضعها واذا قام رفعها فاذا كانت الصلاة رباعية مثلا فسيكون وضعها عدة مرات وحملها عدة مرات وكذلك في هذا الصدد ولكنه لم يذكر ليس في البخاري وان كان صحيحا - 00:04:10

حديث اقتلوا الاسودين في الصلاة والاسودان الحية والعقرب الحية والعقرب وقتل الاسودين في الصلاة يحتاج الى حركة شديدة يعني انت ستقتل حيا ستقتل حية فستحتاج ان تطاردها قد يحتاج الامر منك الى ان تلتف خلفك لخشية - 00:04:36

ان الحقيقة تلدغك فكذلك العقرب وهذا كله يتضمن اعمالا في الصلاة وكذلك في صلاة الكسوف تقدم النبي صلى الله عليه وسلم وتأخر ونفخ في سجوده ايضا عليه الصلاة والسلام تقدم ليقطف عنقودا لما اراه الله الجنة وتأخر لما رأى النار يحطم بعضها بعضا - 00:05:04

وهذا كله عمل ايضا في الصلاة ففي هذا الذي ذكر رد على من يقولون ان اكثر من حركتين عمل يبطل الصلاة فهذا الذي ذكر عمل اكثر من ثلاث حركات واربع حركات وخمس حركات - 00:05:37

ولكن يمكن ان يقيد القول بان العمل الذي ليس فيه فائدة الذي يشعر الشخص ان الرجل لا يصلي يبطل الصلاة لحديث ان في الصلاة لشغلا هذا هو من الذي اورده البخاري في الباب حديث سم عقيقب - [00:06:04](#)

انه سأل النبي صلى الله عليه وسلم عن مسح الحصى في الصلاة يعني تسوية الحصى يعني كانوا يصلون على الحصاء فاحيانا بعضهم يحتاج الى ان يمسح مكان السجود فقال النبي صلى الله عليه وسلم ان كنت لابد فاعلا فواحدة - [00:06:26](#)

ايا كان لازم ان تسوي الارض فلا تجلس تسوي يمين شمال يمين شمال لو كنت فاعلا لابد فواحدة. فلماذا قال بعضهم اكثر من يبطل الصلاة لان واحدة ذهابا وايابا حركتان وما زاد عن ذلك يبطل كذا. قالوا وليس بصريح - [00:06:49](#)

هذا في ابطال الصلاة كنانا يمكننا ان نورد الحديث ايضا الذي فيه ان النبي صلى الله عليه وسلم سئل عن الالتفات في الصلاة الالتفات في الصلاة انا وانت تصلي تلتفت يمينا او تلتفت شمالا - [00:07:09](#)

قال النبي صلى الله عليه وسلم اختلاس يختلسه الشيطان من صلاة احدكم اي بقدر التفاتك بقدر اختلاس الشيطان من صلاتك. قدر الالتفات قدر اختلاس الشيطان من صلاتك هكذا قال رسول الله صلى الله عليه وسلم - [00:07:34](#)

وردت في الباب احاديث اخر كحديث عائشة لما كانت تصلي الكسوف فجاءتها اسماء ورأت الناس يصلون فقالت ما شأن الناس؟ فرفعت عائشة رأسها الى السماء مشيرا قالت اسماء اية يعني معجزة حصل او دلالة اية يخاف الله بها العباد يعني كان كسوف الشمس اشارت برأسها - [00:08:04](#)

اي نعم اشارت برأسها ان نعم فاذا كانت الحركة من مصلحة الصلاة فلا بأس بها وان تجاوزنا بها الحركتين او الثلاثة اذا طرق عليك الباب طارق فتقدمت او تأخرت لتفتح له الباب - [00:08:33](#)

خاصة اذا كان ثم امر ملح فلا بأس بمثل ذلك اذا اسكت الهاتف في الصلاة فلم تشغل الهاتف صامت لكن الهاتف اطلق له العنان في الصلاة لا مانع من ان تسكت هذا - [00:08:59](#)

الهاتف بضغطك على الزر لايقافه. ضغطك على الزر لايقافه فهذا ايضا من الجائز هذا ايضا من الجائز افترض ان اطفالا يلعبون هل يجوز لك ان تشير اليهم ان يصمتوا لا بأس بذلك - [00:09:19](#)

ورد في هذا الباب ايضا ان النبي صلى الله عليه وسلم سلم عليه بعض الناس هو في الصلاة فرد السلام اشارة رد السلام اشارة. يقول الراوي لكن ليس الصحابي لما سئل كيف رد السلام قال يجعل بطن يده - [00:09:47](#)

اليمنى الى الارض وظهرها الى اعلى بمحاذاة عقب يعني نقول السلام عليكم تشير هكذا على ما فسرته اظنه سفيان ابن عيينة رحمه الله تعالى. الحاصل انه وردت عدة احاديث تثبت - [00:10:16](#)

العمل في الصلاة والبخاري له كتاب كامل اسمه العمل في الصلاة ولاخينا الشيخ علي داوود ابو عبدالرحمن ابن علي رسالة قديمة في هذا الصدد في العمل في الصلاة. وان كانت مختصرة لكن الاحاديث التي - [00:10:37](#)

رسالته احاديث صحاح والله اعلم فالقول بابطال العمل الكثير للصلاة احتاج الى ضاغط وليس عندنا ذاك الضابط الدقيق الذي نقول بناء عليه الصلاة بطلت ام لم تبطل الا اذا شعر او نزر النازر الى المصلي وحركاته - [00:11:00](#)

اراه كأنه لا يصلي مسلا واحد يلعب كورة في الصلاة الصلاة بطلت الصلاة حينئذ بطلت حديث ان في الصلاة لا شغلا والله اعلم قال والحدث لا تقبل صلاة من احدث او احدكم اذا احدث حتى يتوضأ - [00:11:29](#)

الحدث اخراج الريح او اخراج البول او الغائط كلها احدث فاذا بال شخص او خرج منه ريح وهو يصلي بطلت صلاته بالاجماع قال وحدوث النجاسة اما حدوث النجاسة ما المراد به - [00:11:50](#)

هل المراد بحدوث النجاسة اذا صابت النجاسة ثوبك اذا كان هذا المراد فلا تبطلوا الصلاة بذلك خلافا لمن قال بابطالها للصلاة ذلك لان النبي صلى الله عليه وسلم كان يصلي ذات يوم في نعليه - [00:12:14](#)

فخلع نعله فخلع الصحابة نعالهم فلما انقضت الصلاة قال لهم النبي صلى الله عليه وسلم ما لي اراكم خلعتم نعلكم قالوا رأيناك خلعت فخلعنا يا رسول الله. قال ان جبريل اتاني فاخبرني ان فيهما انى - [00:12:38](#)

ان جبريل اتاني فاخبرني ان فيهما اذى فمعنى ذلك ان الرسول صلى الله عليه وسلم لما كبر تكبيرة الاحرام كبرها وفي النعلين اذى فلو كان وجود النجاسة يبطل الصلاة لابطل وجودها تكبيرة الاحرام - [00:13:08](#)

ومن ثم لا ابطلت الصلاة برمتها. ولكن رسول الله صلى الله عليه وسلم لما اعلم ان في الصلاة ان في النعل اذى خلعه ولم يعد الصلاة من جديد عليه الصلاة والسلام - [00:13:32](#)

فعلى ذلك وجود النجاسة اثم مستقل لمن تعمدته وقد قال تعالى وثيابك فطهر والله تعالى اعلى واعلم قال وانكشف العورة وانكشف العورة انكشف العورة هل يبطل الصلاة او لا يبطلها - [00:13:53](#)

ان كان انكشافها متعمدا متعمدا فيرى عدد من العلماء ابطال الصلاة لان الله قال يا بني ادم خذوا زينتك عند كل مسجد وليس بصريح ايضا في الابطال ليس بصريح في الابطال - [00:14:27](#)

الا ان عددا كبيرا من العلماء قالوا بذلك والذي يرد عليهم ان عمرو بن سلمة كان صغيرا وكان يؤم الناس وكان عمره ست سنوات او سبع سنوات عمره ست سنوات او سبع سنوات - [00:14:53](#)

فكان اذا سجد انكشفت سوءته حتى قالت النسوة غطوا عنا قسط صاحبكم لكن القائلون بابطال الصلاة يعترضون بقولهم هذا لم يكن متعمدا ان هذا لم يكن متعمدا وكان الحال حال الناس - [00:15:20](#)

في ضيق من المعاش حتى اشتروا له ثوبا حتى اشتروا له ثوبا هكذا قال بعض اهل العلم. فاذا سأل سائل عن دليل صريح نفيد ان الصلاة تبطل اذا انكشفت العورة - [00:15:48](#)

نقول هناك تفصيل بين كشفها عن عمد كشفها عن غير عمد. ان كشفت عن غير عمد فالصلاة صحيحة انكشفت سهوا وامكن تغطيتها في الحال امكن تغطيتها في الحال ايضا اذا انكشفت عرضا انكشفت عرضا وغطاه الشخص في الحال ايضا لا تبطل الصلاة - [00:16:10](#)

لكن الكلام على من يصلي متعمدا ان تتكشف عورته فهذا الذي حكي الاجماع ونكون نتحفظ في نقل الاجماع على ان صلاته تبطل وخاصة اذا ابدى احدى السواتين اعني احدى العورتين اللتين لا خلاف في كونهما من العورة - [00:16:36](#)

مسائل تلحق بهذه المسألة شخص يلبس ثوبا شفافا ابيا يرى منه لون الجلد يرى منه لونه الجلد فاذا كان يرى منه لون الجلد الذي هو العورة المغلظة فالصلاة تبطل عند القائلين - [00:17:04](#)

يبطلان الصلاة لانكشف العورة اما ان كان الذي يرى لون الفخذ والسواتين مغطيتان فالامر فيها على الكراهية والله تعالى اعلى واعلم وقد سئل النبي صلى الله عليه وسلم عن الرجل يصلي في الثوب الواحد - [00:17:30](#)

فقال او كلكم له ثوبان؟ او كلكم له ثوبان يعني انه اجاز الصلاة في الثوب لوحده ولم يجزها ام يعلم. وسئل النبي ايضا فقال ان كان الثوب واسعا فالتحف به يعني في الصلاة كان الثوب واسعا يعني لف ولف محكم على الجسم - [00:17:56](#)

فمعنى ذلك عندما قال لان الصلاة تبطل انه لستر العورة والا لم يكن للكلام فائدة قال وتغيير النية تغيير النية هذا فيه تفصيل لابد منه هو يقول ان تغيير النية - [00:18:21](#)

يبطل الصلاة نقول لابد فيه من التفصيل لان النية قد تكون تغيير صلاة الصبح لصلاة الظهر او صلاة العصر في صلاة مغرب او فرض النفل او نفل الفرض او اطالة الى تخفيف او تخفيف الى اطالة - [00:18:47](#)

فلا بد فيه من التفصيل فعندما قول رسول الله صلى الله عليه وسلم اني ادخل الصلاة اريد اطالتها. اريد اطالتها فاسمع بكاء الصبي فاخفف فاسمع بكاء الصبي فاخفف من شدة وجد امه عليه - [00:19:10](#)

فهو دخل يريد الاطالة غير النية من الاطالة الى تخفيف من اجل بكاء الصبي ولم تبطل الصلاة لكن ايضا هل يجوز تغيير النية من فرد الى نفل من فرد الى نفل - [00:19:40](#)

من العلماء من يجوز ذلك لان النبي صلى الله عليه وسلم رأى رجلا صلى مرتين قال يا فلان باي الصلاتين اعتدت؟ بصلاتك وحدك ام بصلاتك معنا يعني ممكن الشخص يصلي صلاتين لكن ينوي للفريضة واحدة - [00:20:01](#)

فالنبي سأل به الصلاتين اعتدت بصلاتك وحدك؟ ام صلاتك معنا؟ فممكنا مثلا انا كنت اصلي الظهر منفردا فرأيت ناسا اقبلوا قلت

اخفف واجعلها نافلة غيرتها من فريضة الى نافلة وادرك - [00:20:25](#)

صلاة الجماعة مع الناس فمثل هذا الصنيع يجوزه بعض العلماء لكن لكونه انتقال لكونه انتقال من فرد الى نفل وما زال الفرد متعلقا به

فسأني به. فسأني به لحديث باي الصلاتين اعتدت - [00:20:49](#)

بصلاتك وحدك ام بصلاتك معنا. اما ان تنوي نافلة وبعد ان تدخل فيها تحولها الى فريضة فهذا لا يجوز لان القدر الاول منها كان نفلا

كان نفلا لا يصلح ان النفل الذي مضى تحوله الى فريضة على سبيل المثال في في الزكاة مثلا - [00:21:12](#)

تصدقت بمبلغ من المال كصدقة وبعد مدة قلت انا انوي ان يكون الذي اخرجته زكاة لا يصلح حينئذ لا يصلح حينئذ لكن العكس ممكن

ممكن نخرج زكاة وبعد كده اقول انا وضعت الزكاة في غير محلها او ساعتر ما مضى - [00:21:43](#)

صدقة وازكي من جديد فلهذا يجوزه فريق كبير من اهل العلم فريق كبير من العلماء فالحاصل ان النوايا فيها اه

مسائل من التغيير النية من من اطالة الى تقصير او من تقصير الى اطالة فلا بأس بذلك. تغيير النية من فرض الى نفل - [00:22:11](#)

يجوزه عدد من العلماء اما من نفل الى فرض فلا يجوز عند الاكثرين من اهل العلم. يبقى تغيير النية من منفرد الى امام من منفرد الى

امام فان النبي صلى الله عليه وسلم كان يصلي منفردا يصلي منفردا - [00:22:40](#)

فجاء ابن عباس وصلى عن يساره فداره النبي صلى الله عليه وسلم فجعله عن يمينه فالنبي تحول من منفرد الى الى الى امام

فتغيرت النية هنا فالحاصل ان امر النيات لا يدرس دراسة عامة ان - [00:23:08](#)

يبطل الصلاة لأنا كل مسألة لها منافساتها والكلام والسؤال يطرح ما الصورة التي تريد انت يا سائل ان تسأل عنها حتى نناقش

مسألتك مناقشة خاصة مستقلة بمسألتك بالتفصيل دوما يريح التفصيل دوما يريح ويسهل علينا في الاستدلالات - [00:23:37](#)

قال واستدبار القبلة استدبار القبلة او التحول بالصدر عنها يعني المفترض ان الامام يصلي هكذا. لكن جاء حول ظهره فجعله للقبلة

والله يقول فولي وجهك شطرا المسجد الحرام وهذا لم يولي وجهه شطر المسجد الحرام. قال تعالى وحيثما كنتم فولوا وجوهكم

شطرا - [00:24:08](#)

ولذا قال من قال من العلماء ان عدم استقبال القبلة وهو اجماع في شأن المقيم العالم باتجاه القبلة العالم باتجاه القبلة. اما المسافرين

المسافر الذي يصلي النافلة على الراحلة انت مسافر القاهرة. تريد ان تصلي صلاة الليل - [00:24:39](#)

والسيارة متجهة من نوع القاهرة وراجعة من القاهرة الى هنا وانت لا تستطيع ان تضبط القبلة صارت تتحرك يمينا شمالا لا تستطيع ان

تضبط القبلة فهذا لا بأس به بان النبي صلى الله عليه وسلم ثبت عنه في الصحيح وغيره - [00:25:06](#)

انه كان يصلي النافلة على الراحلة في السفر حيثما توجهت به راحلته حيثما توجهت به راحلته طيب الفريضة اذا كنت مسافرا

والسائق لا يقف قطار لن يتوقف ومزدحم ولن يتوقف وركبت قبل الفجر ولن يتوقف الا بعد الشروق - [00:25:26](#)

ماذا اصنع؟ اصلي على ما تيسر لقوله تعالى فاتقوا الله ما استطعتم اتقوا الله ما استطعتم قال واستدبار القبلة. اذا استثني من

استدبار القبلة الشخص اذا كان مسافرا ويصلي نافلة - [00:25:58](#)

والاكل والشرب والاكل والشرب ليس هناك نص فيه الا عموم ان في الصلاة لشغلا والاجماع ان من اكل او شرب متعمدا في صلاته

بطلت صلاته. الا استثناءات على سبيل المثال اكون - [00:26:21](#)

تاكل في يده قطعة لحم واقيمت الصلاة ودخلت فيها بلعت اللحم لكن بين اسنان بقايا اللحم بين اسنان بقايا اللحم. فمثله يعفى عنه.

لان النبي صلى الله عليه وسلم كان يأكل من كتف شاة - [00:26:45](#)

يحتز منها يأكل من كتف شاة فاقيمت الصلاة فتركها ولم يتمضمض ولم يتوضأ صلى الله عليه وسلم فلا شك انه اذا اكل ودخل في

الصلاة لم لم يقل ان هناك وقت لتسليك ما بين الاسنان ولا ازالة ما بين الاسنان جملة فمثل - [00:27:10](#)

يعفى عنه اما الاكل داخل الصلاة فيبطلها. للاجماع ولحديث ان في الصلاة لشغلا والقهقهة والقهقهة الضحك بالضحك بصوته ليس

عندنا نص في القهقهة ثابت قد ورد حديث في ان القهقهة تبطل الوضوء - [00:27:33](#)

لكنه حديث تالف وفيه يقول الامام الشافعي رحمه الله حديث ابي العالية الرياحي رياح. حديث ابي العالية الرياحي رياح ابو العالية الرياح هو روى هذا الحديث حديث طه تبطل الوضوء - [00:28:03](#)

لكن يقول الشافعي حديث ابي العالية الرياح رياح يعني انه ضعيف جدا فالقى قال الذي فيها الاجماع اجمعوا على انه من ضحك في الصلاة متعمدا بصوت عال فالصلاة تبطل والله تعالى اعلم. قال والردة - [00:28:24](#)

في الحقيقة اثاره ان الردة تبطل الصلاة. المرتد سيخرج من الصلاة يعني المرتدة هل المرتد سيواصل الصلاة؟ ويرجو ثوابها لا يتصور هذا يعني وكيف يرتد اثناء الصلاة؟ ارتد بقلبه فسيخرج. لكن ان ستر على نفسه مسلا - [00:28:45](#)

وقد اكمل الصلاة مع انه ارتد في داخلها ستر النفس فعندنا ولقد اوحى اليك والى الذين من قبلك لان اشركت ليحبطن عملك ولتكونن من الخاسرين فهذه الامور التي ذكرها المصنف في - [00:29:06](#)

ما يبطل الصلاة طبعاً لا شك ان المرأة اذا حاضت في الصلاة هذا يحدث كثيرا للنساء المرأة تحيض اثناء الصلاة فالصلاة تبطل الا انه على ما يبدو ادخل هذا في الحدس. الحدس يشمل بول - [00:29:24](#)

او ريح او غائط او دم حيض او ولدت وهي تصلي او دم نفاس كل هذا ادخله ضمنا على ما يبدو في مسألة الحدس هذا وان كان لاحد سؤال فليتفضل بطرحه في هذا الباب باب مبطلات الصلاة والله اعلم. اتفضل - [00:29:44](#)

الثوب الشفاف يظهر العورة فهي ليست مستورة. لكن انت تسأل عن الثوب الضيق الذي يلبسه من لا خلاق لهم في هذه الايام السبب ضيق جدا يجسد العورات من القبل ومن الدبر ويقف الشاب بمنزلة مخجل - [00:30:07](#)

يعني منزلة يستحيا له سلفا ان يفعل هذا ما عندي في المسألة نص الا الستري يا بني ادم وقد انزلنا عليكم لباسا يواري سوءاتكم واذا حددها فالكرهية شديدة في هذا الصد والله اعلم. تفضل - [00:30:29](#)

قلنا الخطوة والخطوتين لمصلحة الصلاة لا بأس بها لا تلتفت اذا اتأخرت فتحتته من الخلف لكن لا تلتفت بصدرك رفع الرجل او الرجلين في حال السجود. يعني يصلي ورفع رجله وهو ساجد - [00:30:51](#)

النبي قال امرت ان اسجد على سبعة اعظم فذكر الجبهة واليدين والركبتين والقديمين فاذا صلى وسجد وطول السجود رافع رجله الصلاة تبطل لان السجود ركن. السجود ركن وهو لم يرد لكن اذا تركها احيانا - [00:31:14](#)

يعني جعلها على الارض احيانا. ورفع احيانا في نفس السجدة الصلاة لا تبطل حينئذ نعم الصلاة في الفائلة حمالات مكروهة النبي عليه الصلاة والسلام قال ليصلين احذكم في الثوب الواحد ليس على عاتقه منه شيء - [00:31:40](#)

ومن العلماء من حسن واحتاج الى مزيد من المراجعة نهى ان يصلي الرجل عاري الكتفين لكن نرجع الى اصل وهو هل صلاة الرجل عاري الكتفين قارية الكتفين النهي عن الصلاة عارية الكتفين نهى - [00:32:09](#)

هل النهي يقتضي الفساد او ان النهي لا يقتضي الفساد فيصح العمل ويأثم فاعله. قيادة اصولية يأتي البحث فيها نعم يغفر العمل لا يبطل بسبب التأويل اثناء الصلاة. لكن التأويل عذر. التأويل عذر تصح الصلاة معه - [00:32:33](#)

لكن كانون ينبغي عفوا فيما لم يذكره المصنف في في المبطلات اذا تعمد شخص زيادة او نقصانا ما اورده ها هنا فاذا تعمد الشخص ان يصلي الظهر ستا او سبعا الصلاة تبطل. او ان يصلي الظهر ثلاثا. عن عمد الصلاة تبطل - [00:33:00](#)

نعم لا هذه مسألة اخرى انا كنت مسافرا ووجدت القوم يصلون والاصل ان صلاتي كمسافر قصر كسر فمررت بالمسجد وظننت ان الامام سيتم وجدت ان الامام قصر هو وافق صلاتي - [00:33:26](#)

وانا نيتي في هذه الحال متابعة امامي. ان كان يتم اتممت لانني مأمور بمتابعة الامام وابن عباس سئل ما بالنا اذا كنا خلف الامام ونحن على سفر صلينا اربعا واذا كنا فرادى صلينا ركعتين - [00:33:55](#)

قال سنة ابي القاسم صلى الله عليه وسلم. فسنة ابي القاسم اذا صلى الامام قربان انت يا مأموم يا مسافر صل خلفه واربعاً اذا صلى الامام ركعتين لكوني مسافر صل خلفه ركعتين. فنيته حينئذ ارتبطت بنية - [00:34:17](#)

امامك كالامام الذي ينوي الوتر مثلاً وانت انت دخلت على انك تصلي ركعتين ثم توتر بركة فوجئت ان الامام صعد للثالثة نيتك

ارتبطت بنية امامك وبعضهم يستشهد لها بحديث علي - [00:34:36](#)

ان عليا وهو قادم للحج اراد ان يأتى برسول الله في حجته لكنه لم يعلم ما النسك الذي عمل به النبي هل النبي حج قارنا ام مفردا او متمتعا؟ فقال لبيك اهلا كاهلال رسول الله صلى الله عليه - [00:34:55](#)

عليه وسلم فنيتك حينئذ ارتبطت بنية بنية امامك وانتهى الاشكال. فاذا كنت مسافرا الاصل في صلاتك القصر ان قصر الامام قصرت معه. ان اتم الامام اتممت معه نعم تغيير النية من فرض الى فرض لا يجوز - [00:35:19](#)

عند الجماهير نعم عندما تأخر النبي ابو بكر لكي يتقدم النبي يعني هي خاصة بالنبي صلى الله عليه وسلم ان فعلها شخص متأولا لا تبطل صلاته لا قل لا يجوز ان تحول النية من النفل الى الفرض - [00:35:45](#)

ايا كانت عفوا من نفل مطلق الى راتبة؟ اه ايضا الازهر لا والله اعلم. تفضل اختلاف نية الامام مع نية المأموم يعني الامام يصلي نفلا والمأموم يصلي فرضا او العكس - [00:36:05](#)

او الامام يصلي العصر والامام المأموم يصلي العصر والامام يصلي الظهر او العكس جوزها عدد من العلماء ومنهم من اورد الدليل الذي فيه ان رجلا جاء متأخرا والنبي صلى الله عليه وسلم واصحابه قد صلوا - [00:36:28](#)

فقال النبي لاصحابه من يتصدق على هذا فحينئذ واحد منهم سيكون متنفلا والاخر سيكون مفترضا فجوزوا امامة المفترض بالمتنفل من اجل هذا وحديث معاذ ايضا كنت اصلي مع النبي العشاء ثم ارجع الى قومي - [00:36:49](#)

فامهم هو كان متنفلا فاصلي بهم العشاء نعم لا مسألة جمع النيات لابد ايضا فيها من التفصيل يعني مسلا اذا قلنا شخص يصلي سنة الظهر وينويها تحية مسجد اولا الرسول لم يقل تحية المسجد ركعتان ابداء. انما ماذا قال؟ قال اذا دخل احدكم المسجد فلا يجلس -

[00:37:11](#)

حتى يركع ركعتين فان انا صليت فرضا امتثلت ان صليت راتبة امتثلت ان صليت آ آ نافلة مطلقة اجزأت عني. نعم. في الكلام في الصلاة هل يتعوذ؟ نعم ورد ان النبي عليه الصلاة والسلام كان في صلاة الليل - [00:37:41](#)

اذا مر بابة فيها رحمة سأل ايا فيها عذاب؟ تعوذ قيل ان هذا في النفي صلاة الليل كما ورد لكن من العلماء من قال ما دام جاز في الصلاة ولم يبطلها فالنفل كالفرط - [00:38:07](#)

واورد اثارا عن الصحابة بذلك كاثار ابن عباس واثار عمر ابن الخطاب ونحوها مع اختلافه. نعم هل تعيد المرأة الصلاة التي حاضت فيها لم يرد ان النسوة في عهد النبي قعدن - [00:38:24](#)

نعم الامر سهل. الجهر ليس من الاركان ولا من الشروط يعني يصلي نافلة المغرب واتم به شخص. امض في صلاتك كما انت ماض. ولا عليك ان تجهر وان جهرت فلا - [00:38:40](#)

عليك - [00:38:56](#)